



تابع الإجراءات...

١. ويتوجب تسليم الهيئة مع الطلب كفالة عوائد الحصول على الرخصة صادرة عن بنك أردني أو بنك معترف به دولياً بقيمة ١٠٠,٠٠٠ ألف دينار أردني، وذلك لضمان دفع عوائد الحصول على الرخصة.
 ٢. يجب أن يوقع نموذج الطلب الأصلي ومرفقاته ويقدم من قبل شخص أو أشخاص مخولين بالتصرف نيابة عن مقدم الطلب مع بيان ما يثبت ذلك في الطلب.
 ٣. تقوم الهيئة بإجراء دراسة مكثفة للطلب لتقييم المعلومات والوثائق المرفقة مع الطلب والتأكد من مدى استيفاء الطلب جميع متطلبات الترخيص وذلك خلال ٤٠ يوم عمل من تاريخ تقديمه.
 ٤. إذا طلبت الهيئة تفاصيل فنية أو توضيحات، فعلى مقدم الطلب أن يكون جاهزاً لتقديمها دون تأخير، وسيتم رفض الطلب أو اعتباره مرفوضاً من قبل الهيئة إذا فشل مقدم الطلب بإجابة طلب الهيئة خلال شهر واحد من تاريخ طلب الهيئة إلا في حالة الظروف الاستثنائية التي تحددها الهيئة.
 ٥. تقوم الهيئة بنشر المعلومات المتعلقة بمقدم الطلب ونوع الرخصة على موقع الهيئة الإلكتروني، وتستخص مدة خمسة عشر (١٥) يوماً لتقديم الملاحظات العامة حيث ستوفر للأطراف المهتمة فرصة لإبلاغ الهيئة عن أي سبب يحول دون استيفاء / تحقيق مقدم الطلب للمعايير المتعلقة بمنح الترخيص.
 ٦. بعد انتهاء الهيئة من تقييم الطلب، يتم إعمال المادة ٢٥ من قانون الاتصالات، سيتم إبلاغ مقدم الطلب بقرار الهيئة خطياً.
 ٧. على مقدم الطلب أن يدفع عوائد الحصول على الرخصة وغيرها من العوائد اللازمة للهيئة، ومن ثم عليه أن يوقع اتفاقية الترخيص في غضون ثلاثة (٣) أشهر، وسيؤدي الإخفاق في الامتثال لهذا المتطلب ضمن المهلة المحددة إلى إلغاء الطلب الموافق عليه، وإلى مصادرة كفالة عوائد الحصول على الرخصة من قبل الهيئة.
- عوائد الحصول على الرخصة الفردية:** (١٠٠,٠٠٠) دينار أردني (مائة ألف دينار أردني) وتدفع للهيئة بواسطة شيك بنكي أو حوالة وذلك قبل منح الرخصة.
- النماذج المستخدمة في تقديم الخدمة:** نموذج طلب الرخصة الفردية ومرفقاته.

هذه المعلومات والإجراءات هي إجراءات إرشادية فقط للتسهيل على متلقي الخدمة ويتوجب الالتزام بالتعليمات المعتمدة والأحكام التنظيمية السارية لدى الهيئة.



للتواصل مع هيئة تنظيم قطاع الاتصالات
مواعيد العمل الرسمية:

الأحد - الخميس، من الساعة ٨:٣٠ صباحاً إلى ٣:٣٠ مساءً
هاتف: +٩٦٢ ٦ ٥٥٠ ١١٢٠ فاكس: +٩٦٢ ٦ ٥٦٩٠ ٨٣٠

رقم الشكاوى المجاني: ١١٧٠٠٠
ص.ب ٩٤١٧٩٤ عمان ١١١٩٤ الأردن

trc@trc.gov.jo
www.trc.gov.jo

بطاقة خدمة منح رخصة الإتصالات الفردية

متطلبات الحصول على الخدمة:

- أن يكون مقدم الطلب شركة أردنية تم تأسيسها بموجب قانون الشركات وتم تسجيلها في وزارة الصناعة والتجارة.
- الإلتزام بما هو مذكور ضمن بنود إجراءات الحصول على الخدمة و الوثائق والمستندات المطلوبة وأجر الحصول على الخدمة

الوثائق والمستندات المطلوبة:

١. نموذج الطلب ومرفقاته موقعة من الشخص أو الأشخاص المفوضين بالتوقيع عن مقدم الطلب.
٢. شهادة تسجيل الشركة مقدم الطلب.
٣. عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة مقدم الطلب.
٤. نسخة عن شهادة لمن يهيمه الأمر صادرة عن وزارة الصناعة والتجارة تبين المفوضين بالتوقيع عن أمور الشركة مقدم الطلب.
٥. نسخة عن تصريح رسمي من الجهة المختصة ببيان المفوض بالتوقيع عن أمور الشركة الأم (إن وجدت).
٦. وثيقة تفيد بأن مقدم الطلب ، أو أي من المساهمين الرئيسيين ، أو أي من الشركات التابعة لم يسبق أن ألغيت رخصة اتصالات لهم نتيجة عدم القدرة على تحقيق / الوفاء بشروط وأحكام الرخصة اضافة الى وثائق الدعم اللازمة.
٧. وثيقة تفيد بأن مقدم الطلب، أي من المساهمين الرئيسيين أو أي من الشركات التابعة لم يسبق لهم بأن أخلوا بشروط وأحكام رخصة الاتصالات في أي دولة اضافة الى وثائق الدعم اللازمة لهذه الغاية من الجهات التنظيمية ذات العلاقة لتقديم أدلة على الإجراءات التصويبية التي تم اتخاذها في حال تم فرض عقوبة على مقدم الطلب.
٨. خطة عمل مقدم الطلب ومعلومات مالية مفصلة تظهر مصادر وتوافر التمويل، بما في ذلك القوائم المالية المتوقعة لثلاث سنوات (قائمة الدخل، قائمة الميزانية العمومية، قائمة التدفق النقدي)، وتوقعات السوق والحصة السوقية.
٩. لاعتبارات الاستثمارية، الحسابات الختامية المدققة لثلاث سنوات سابقة لمقدم الطلب تتضمن قوائم الدخل المصدقة وقوائم الميزانية العمومية لآخر ثلاث (٣) سنوات.
١٠. مخطط يوضح هيكلية المالكين والمساهمين الرئيسيين (أسماء وجنسيات وعناوين موظفي الشركة والمساهمين الرئيسيين فيها) في الشركة مقدم الطلب.
١١. مخطط تمثيلي لهيكل الشركة مقدم الطلب (يشمل: الشركة الأم (إن وجدت) ، الفروع والشركات التابعة لمقدم الطلب في الأردن والخارج، تفاصيل المساهمين الرئيسيين ، ونسبة مساهماتهم).

تابع الوثائق والمستندات المطلوبة...

١٢. مخطط تنظيمي للإدارة والعمليات لمقدم الطلب (يشمل : عدد الموظفين المقترح، تفاصيل عن المساهمين الرئيسيين والإدارة والإدارة الأساسية، عدد المساهمين).
١٣. تفاصيل عن مقدم الطلب تتعلق بخبراته السابقة، مؤهلاته، موارد التقنية لتنفيذ الخطة المقترحة.
١٤. ملخص عن البنية التحتية الحالية، يتضمن البنية التحتية الراديوية.
١٥. إذا كان مقدم الطلب يستخدم طيف الترددات، تفاصيل عن تصاريح الترددات التي يملكها . إذا تقدم بطلب لطيف الترددات الراديوية، تقديم نسخة عن ذلك الطلب.
١٦. تفاصيل عن المنتجات والخدمات التي يقدمها مقدم الطلب (بما فيها الاسعار)، ايضا تقديم تفاصيل عن عدد الزبائن والخطوط التي تم انشاؤها.
١٧. الخطط الفنية، وتتضمن ما يلي:
 - ملخص البنية التحتية المقترحة لمقدم الطلب، يتضمن البنية التحتية الراديوية.
 - خطة بناء توضح/ تبين موقع ونوع عناصر الشبكة، والبنية التحتية للاتصالات.
 - خطة بناء توضح/ تبين موقع ونوع عناصر الشبكة والبنية التحتية للاتصالات اللازمة من المشغلين الآخرين.
 - وصفا لكافة المعدات والتكنولوجيا التي سيتم استخدامها وخطط تغطية الشبكة لأول ثلاث سنوات من مدة التشغيل.
١٨. وصف للخطوات التي سيتخذها مقدم الطلب لضمان الاستخدام الأمثل للموارد النادرة المطلوبة.
١٩. تفاصيل النفاذ لخدمات الطوارئ ولخدمات دليل المعلومات (إن وجدت).
٢٠. تفاصيل عن الجودة المقترحة للخدمة المنشودة. تفاصيل عن أية مشآت فنية أو تشغيلية لدعم تشغيل وصيانة الشبكات/ الأنظمة والخدمات المقترحة.
٢١. وصف مفصل للخدمات المقترحة لمقدم الطلب.
٢٢. الوثائق الداعمة الأخرى.

الإجراءات:

١. يقوم مقدم الطلب بتقديم نسخة أصلية وست (٦) نسخ مصورة مكتملة من نموذج الطلب في مغلف معنون بوضوح "طلب رخصة اتصالات فردية" موجه إلى:

الرئيس التنفيذي

هيئة تنظيم قطاع الاتصالات

صندوق بريد ٩٤١٧٩٤ عمان ١١١٩٤ الأردن